



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (53) لسنة 2021 ميلادية
بتقرير حكم

رئيس مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م ، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس 2021 م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (49) لسنة 2021 م، بشأن تخصيص مبلغ مالي من الباب الخامس (نفقات الطوارئ)
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.


قرار

مادة (1)

تخصم القيمة المخصصة بموجب أحكام المادة (1) من قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (49) لسنة 2021 م المشار إليه، من مخصصات المؤسسة الوطنية للنفط (الباب الثاني) بعد اعتماد الميزانية العامة للعام المالي 2021 م.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


عبد الحميد محمد الدبيبة
رئيس مجلس الوزراء

